

Distr.: Limited
13 December 2018
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والسبعون

البند ٣٤ (أ) من جدول الأعمال

منع نشوب النزاعات المسلحة: منع نشوب
النزاعات المسلحة

إيران (جمهورية - الإسلامية)، والجمهورية العربية السورية: تعديل مشروع القرار A/73/L.47

مشكلة عسكرية جمهورية القرم المتمتعة بالحكم الذاتي ومدينة سيفاستوبول، أوكرانيا،
وكذلك أجزاء من منطقة البحر الأسود وبحر آزوف

تضاف بعد الفقرة ٥ من المنطوق ثلاث فقرات جديدة كما يلي:

٦ - **تبحث** كلتا الدولتين على ضبط النفس واحترام كل منهما لسيادة الأخرى
ولحرمة حدودها، وتحتكما كذلك على الامتناع عن الخطابات الملهبة للمشاعر، بما في ذلك
الدعوات إلى إلحاق الأضرار بالهياكل الأساسية الحيوية؛

٧ - **تهيب** في هذا الصدد بكلتا الدولتين أن تجريا تحقيقا كاملا وشفافا يستند إلى
الأدلة بشأن الحادث من أجل محاسبة المسؤولين عنه؛

٨ - **تشدد** على أنه ينبغي ألا يؤثر هذا الحادث وما اتخذ على إثره من تدابير على
تنفيذ القرارات الملزمة المتخذة في الأمم المتحدة؛
ويعاد ترقيم الفقرات اللاحقة وفقا لذلك.

ويضاف في نهاية الفقرة ٩ الجديدة من المنطوق (الفقرة ٦ سابقا) ما يلي: ”والمعاهدة المبرمة
في عام ٢٠٠٣ بين أوكرانيا والاتحاد الروسي بشأن التعاون في استخدام بحر آزوف ومضيق كيرتش،
على التوالي“.



الرجاء إعادة استعمال الورق

